

الجمعية اللبنانية للممرضات و الممرضين العاملين في أقسام العمليات والتخدير والتعقيم المركزي  
النظام الداخلي



## ماهية الجمعية

تضم الجمعية جميع الممرضات والممرضين العاملين في أقسام غرف العمليات والتخدير والتعقيم المركزي من فئة ممرض مجاز والمنتسبين الى نقابة الممرضات والممرضين والمسددين إشتراكاتهم السنوية.

## أهدافها:

- كتابة السياسات والإجراءات المتعلقة بأقسام غرف العمليات والتخدير والتعقيم المركزي والمبنية على براهين علمية.
- تعزيز التطوير المهني للعاملين في أقسام غرف العمليات والتخدير والتعقيم المركزي.
- دعم البحث العلمي والتثقيفي في لبنان عن طريق إقامة الندوات العلمية والإشتراك في المؤتمرات والإتحادات المحلية والإقليمية والدولية المختصة بموضوع وهدف الجمعية
- تداول المعلومات والتعاون مع الجمعيات أو المنظمات أو المؤسسات ذات الأهداف المماثلة سواء على المستوى الوطني أو في الخارج
- تبادل الخبرات والتجارب لتحسين كفاءات وقدرات الفريق التمريضي العامل في قسم غرف العمليات والتخدير والتعقيم المركزي
- مناقشة الأمور المشتركة التي تهم المهنة من الناحية العلمية والعملية
- تحديد الكفاءات التي يجب ان يتمتع بها الممرضات والممرضين في أقسام غرف العمليات والتخدير والتعقيم المركزي لمساعدتهم على أداء دورهم.
- طرح أفكار وآراء تتعلق بممارستهم لمهامهم من كل نواحيها بما فيه التعليم والتدريب
- إقتراح مواضيع لدورات تدريبية
- تنظيم برامج تعليم مستمر
- المشاركة في تحديد مؤشرات الجودة وتوحيد طريقة احتسابها
- توثيق أواصر الروابط بين الممرضات والممرضين العاملين في أقسام غرف العمليات والتخدير والتعقيم المركزي

## هيكلية الجمعية

تتألف الجمعية من:

- الهيئة العامة التي تضم جميع الممرضات والممرضين الأعضاء العاملين في أقسام غرف العمليات والتخدير والتعقيم المركزي
- الهيئة الإدارية وتضم ستة أعضاء من الممرضات والممرضين من بين أعضاء الهيئة العامة. هم يتولون إدارة الجمعية ويسهرون على تنفيذ مقررات الهيئة العامة

## تشكيل الهيئة الادارية ومدتها:

- تتألف الهيئة الإدارية من ستة ممرضات وممرضين خمسة أعضاء غرف عمليات عضو من فنيي التخدير أو التعقيم إذا وجد حائزين على الإجازة الجامعية في التمريض وممن لديهم خبرة لا تقل عن ست سنوات
- يتم إنتخابهم من قبل الهيئة العامة بالإقتراع السري لمدة ثلاث سنوات قابلة

للتجديد مرة واحدة. تُعتبر الجلسة لإنتخاب أعضاء الهيئة الإدارية قانونية من حضر ويُعتبر فائزاً من ينال العدد الأكبر من أصوات المقترعين وتنتهي في كل سنة مدة ثلاث أعضاء الهيئة على أن تُعتمد القرعة في السنوات الثلاث الأولى باستثناء من ينتخب من بين الأعضاء رئيساً للهيئة فيكمل مدته كاملة.

• يُكمل العضو المنتخب في الهيئة الإدارية مدته كاملة حتى لو أنه لم يعد يعمل في هذا المجال.

• يُعتبر مستقبلاً من الهيئة الادارية كل عضو إمتنع عن حضور ثلاث جلسات متتالية للهيئة الإدارية بدون عذر شرعي وذلك بعد إنذاره خطياً.

• يُمكن لأي عضو في الهيئة الادارية ان يَسْتقيل منها وذلك بموجب كتاب استقالة يوجه الى الهيئة الادارية ولا يفقد العضو المُستقيل عضويته في الهيئة العامة إلا اذا أبدى رغبته الصريحة بذلك في كتاب الإستقالة.

• يُمكن للنقيب أن يحضر ويتراأس أي جلسة تلقائياً أو بناء لدعوة من الهيئة الإدارية أو رئيسها ويمكن أيضاً دعوة مديرة النقابة للحضور

## توزيع المهام:

ينتخب الأعضاء الستة الفائزين من بينهم رئيساً للجمعية من بين حاملي الماجستير في التمريض ونائباً له وأميناً للسِر بالإقتراع السري أيضاً ويفوز لكل مركز من ينال العدد الأكبر من الأصوات وذلك في أول جلسة تعقدها الهيئة الإدارية بعد كل إنتخابات سنوية.

## مهام الهيئة العامة:

- إنتخاب أعضاء الهيئة الإدارية.
- مناقشة جدول الأعمال الذي تعرضه الهيئة الادارية.
- إبداء الرأي في بعض المواضيع وإصدار توصيات وعرضها على الهيئة الإدارية.
- تقديم إقتراحات في كافة الأمور الداخليّة في أهداف الجمعية.
- إقتراح رزنامة عمل سنوية تتماشى مع خطة النقابة الإستراتيجية والإطلاع على التقرير الإداري
- المصادقة على القرارات التي تعرضها الهيئة الإدارية.

## مهام الهيئة الادارية

- وضع خطة عمل سنوية تتماشى مع خطة النقابة الإستراتيجية
- تنفيذ مقررات الهيئة العامة ووضع الإقتراحات المقدمة منها قيد التطبيق.
- القيام بمهمة التنسيق والتواصل وإدارة شؤون الجمعية من الناحية الإدارية.
- درس إقتراحات الاعضاء وتنفيذها وتقديم إقتراح بشأن بعضها الى الهيئة العامة.
- تمثيل الجمعية والتواصل مع النقيب ومجلس النقابة.
- وضع معايير لتقييم و تثقيف الممرضات والممرضين العاملين في أقسام غرف العمليات والتخدير والتعقيم المركزي

- تنظيم مؤتمرات علمية ومحاضرات وورش عمل للممرضات والممرضين العاملين في أقسام غرف العمليات والتخدير والتعقيم المركزي.
- إقتراح موازنة سنوية لنشاطاتها ورفعها الى مجلس النقابة خلال شهر تشرين الاول من كل عام.
- رفع تقرير إداري مفصل لمجلس النقابة عن نشاطات وأعمال الجمعية سنوياً في شهر أيار.

### إجتماعات الهيئة العامة والهيئة الإدارية:

- تجتمع الهيئة العامة مرتين في السنة إحداهما خلال شهر حزيران لإنتخاب أعضاء الهيئة الإدارية أو عندما تدعو الحاجة بدعوة من رئيس الجمعية بعد أن تكون الهيئة الإدارية حددت الزمان والمكان والمواضيع التي ستتناولها.
- تجتمع الهيئة الإدارية مرة كل ثلاثة أشهر وعندما تدعو الحاجة بدعوة من الرئيس أيضاً أو من النقيب ويحدد في نص الدعوة جدول الأعمال المطروح للمناقشة ويمكن لمديرة النقابة الحضور
- ترفع محاضر جلسات الهيئة العامة والهيئة الإدارية الى المجلس لأخذ العلم.
- يكتمل النصاب القانوني لإجتماع الهيئة الإدارية بحضور أكثر من نصف الأعضاء.
- تتخذ قرارات الهيئة الادارية بأكثرية الاعضاء الحاضرين وفي حال تعادل الأصوات يعتبر صوت الرئيس مرجحاً

### تعديل النظام:

- يعدل النظام الحاضر من قبل مجلس نقابة الممرضات والممرضين حسب ما يراه مناسباً او بعد إقتراح التعديلات المطلوبة من قبل الهيئة الإدارية للجمعية.
- تبقى الجمعية خاضعة لوصاية النقابة ويمكن للنقيب حضور أي من جلسات الهيئة العامة او الإدارية ويرأسها حكماً ويطرح ما يراه مناسباً من خارج جدول أعمالها.

تابعونا عبر مواقع التواصل الإجتماعية:

orderofnurseslb 

OrderofNurseslb 

OrderofNursesLebanon 

حمل تطبيق النقابة

Order of Nurses in Lebanon  

نقابة الممرضات والممرضين في لبنان

سن الفيل، بيروت هول، بولفار بيار أمين الجميل

صندوق بريد : ٥٥٣١١

تلفون : ٤٩٠٧٧٤ ١ ٩٦١ +

موبايل : ٩٣٣٢٥٨ ٧٠ ٩٦١ +

فاكس : ٤٩٠٧٧٦ ١ ٩٦١ +

بريد الكتروني : info@orderofnurses.org.lb